

نظرية النسب عند المناطق العرب

Arabic Logicians' Proportion Theory

أ. مذكور مليكة

أستاذة مكلفة بالدروس، قسم العلوم الإجتماعية والإنسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف

Medkour.malika@yahoo.fr

ملخص

تعد نظرية النسب أو العلاقات من أهم النظريات التي يقوم عليه المنطق والرياضيات المعاصرة، و كان للمناطق العرب فضل السبق في وضع اللبنات الأولى لهذه النظرية، ذلك لأن المناطق العرب لم يكونوا مجرد شراح للمنطق الأرسطي بل كانت لهم آراء امتزجت بين الشرح والنقد والتجديد، وهذا ما يجعل البحث في المنطق العربي جدير بالاهتمام، من أجل إعادة الاعتبار لما جاءوا، والكشف عن الجوانب الخفية في فكرهم، لتظهر بجلاء فعالية هذه المرحلة من تاريخ المنطق.

الكلمات الدالة: المنطق الرياضي، نظرية النسب، المناطق العرب.

Abstract

Proportion theory is one of the main theories underlying logic and contemporary mathematics. Arabs were in fact the pioneers to put forward the principles of this theory. Most of them, not to say all of them were just commentators of Aristotle's logic, but their opinions included comments, criticism and renewal that make research in Arabic logic worthwhile. It is therefore important to reconsider what they presented and to enlighten hidden aspects of their thoughts in order to show clearly the effectiveness of this stage of the history of logic.

Keyword : Ratio Theory- Arabic Logic.

المقدمة

الحديث"، محمد عزيز نظمي في كتابه "تاريخ المنطق عند العرب" إلا أنها مع ذلك لم تستطع أن توفيه هذه المرحلة حقها من البحث والدراسة، ولم تستطع أن ترسم صورة متكاملة عن الإنتاج الفكري للمناطق العرب وإسهاماتهم المنطقية، ولهذا ما زالت هذه المرحلة بحاجة إلى التفاتة جديدة من قبل الباحثين من أجل الكشف عن جوانبها الخفية.

وإذا كان المنطق عند كبار الفلاسفة العرب والمسلمين كابن سينا (980م، 1037م) وابن تيمية (1263، 1328م) قد نالا حظا متواضعا من البحث والدراسة من قبل الباحثين، فإن المناطق الذين جاءوا بعدهما لم ينالهم ما نال سابقينهم، وأخص بالذكر المناطق بين القرن الثاني عشر والقرن الخامس عشر الميلادي، كمحمود ابن أبي بكر الأرموي (1198م، 1283م) ونجم الدين

يعتبر المنطق العربي الحلقة المفقودة في تاريخ المنطق عموما، فقد نال المنطق الأرسطي والمنطق الحديث والمعاصر حظا وافرا من اهتمام الفلاسفة والباحثين، وشكل محور اهتمامهم وانشغالهم لعقود من الزمن، لكن بين المرحلتين حقبة بقيت مجهولة، وهي التي تتعلق بالمنطق عند العرب، حيث لا نعرف عن هذه المرحلة إلا النزر القليل، لغياب بحوث جديدة في تاريخ المنطق عند المناطق العرب كبحث مستقل عن دراسة إنتاجهم الفلسفي.

ورغم بعض الإسهامات التي حاولت أن تؤرخ لهذه المرحلة مثل ما جاء به نيقولا ريشري في كتابه "تطور المنطق العربي"، وعادل فاخوري في كتابه "منطق العرب من وجهة نظر المنطق

وتکمن أهمیة نظریة العلاقات فی كونها تلعب دورا بالغ الأهمیة فی الرياضیات والمنطق، و فی هذا یقول رسل " إن منطق العلاقات أوثق صلة بالرياضة من منطق الفصول أو القضايا، وإنه لا یمكن التعبير عن الحقائق الرياضیة تعبیرا صحیحا من الناحیة النظریة إلا باستخدام منطق العلاقات " (2).

أما فی المنطق فتساعد نظریة النسب أو العلاقات فی اكتساب التصورات، لأنه بها یعرف نسبة المَعرف إلى المَعرف، ونسبة أجزاء التعریف بعضها إلى بعض، ولها دخل فی معرفة کلیات الخمس، كما لها دخل أيضا فی التصدیقات، لتوقف معرفة النسبة بین الحد الأوسط و بین كل واحد من الحدین الأصغر والأکبر علیها، بل هي مما یحتاج إليها فی معرفة العکوس والتناقض فی القضايا (3)، كما تساعد فی البرهنة علی صحة عکس القضايا والأقیسة، والتأكد من صحة ردها إلى الشكل الأول، لاعتماد نظریة النسب علی ماصدقات الحدود.

فما المقصود بالنسب 9، ولماذا ارتبطت بالكلیات 9.

1) تعریف النسبة :

النسبة تعنی قیاس شیء إلى شیء آخر والمقابلته بینهما، وبهذا المعنى یقال أن النسب بین القضايا والمفاهیم منحصرة فی أربع نسب هي: المباشرة، المساواة، العموم والخصوص المطلق، والعموم والخصوص الوجيه، وترتبط هذه النسب بالصدق إذا تعلق الأمر بقیاس مفهوم إلى مفهوم آخر، وبالوجود والتحقق فی الواقع إذا تعلق الأمر بالقضايا (4).


أما عبد الحکیم السلیالکوتی فقد بیان أن النسب هي من مقولات الإضافة، وهي نسبة تعقل بالقیاس إلى نسبة أخرى معقولة، فإذا اعتبرت من حیث أنها رابطة بین الطرفين من غیر التحاقها بأحدها وتحصلها به، یقال عندئذ أن النسبة بینهما "كذا".

والنسبة إما واحدة بالنوع فیعبر عنها بلفظ واحد: كالأخوة والجوار والتساوي والتباين، وإما واحدة بالجنس فیعبر عنها بمجموع اللفظین (كالأبوة والبنوة)، (القريب والبعید)، (العموم والخصوص)، وتوجب هذه النسبة اتصاف الطرفين بصفة موافقة للآخر أو مخالفة له (5).


2) مصدر نظریة النسب:

استلهم المناطقة العرب هذه النسب علی الأرجح من الرياضیات لیتيم توظيفها فی المنطق، و فی هذا یقول التهانوي " وبهذا یقول الحاسبون: النسب بین الأعداد منحصرة فی أربع: التماثل - التداخل - التوافق - التباين " (6)، وهو ما یظهر بشكل واضح مع أبي البركات البغدادي الذي وضح هذه النسب بالخطوط كما یلي:

حيث عبر عن التساوي بخطین متوازيین ومتساويین



وعبر عن التباين بخطین منفصلین
أما العموم والخصوص المطلق فعبر عنه بخطین یقع أحدهما ضمن الثاني



القزويني المعروف الکاتبی (1202م، 1276م)، أثیر الدین الأبهري (1200م، 1283م)، وما یعرف بأصحاب الحواشي والتعلیقات كقطب الدین الرازي المعروف بالتحفاني (1294م، 1364م)، محمد ابن علی الجرجاني (1339م، 1413م)، سعد الدین التفتزاني (1312م، 1390م)، وغيرهم.

إذ تعد هذه الفترة من أكثر المراحل فی المنطق العربي غموضا، ويرجع ذلك لعدة أسباب أهمها اعتقاد الكثير من المشتغلین بالمنطق بأن المناطقة العرب لم یتجاوزوا كونهم شراح للمنطق الأرسطي، ورغم بعض الانتقادات التي وجهوها له، إلا أنهم مع ذلك لم یخرجوا عن فلك أرسطو، ولم یسهموا بجديد یمكن أن یضاف إليه كإضافة أصیلة، لأن المنطق ولد كاملا مع أرسطو.

وبالتالي ما جاء به المناطقة العرب لا یعدوا كونه شروح وتعلیقات حول إنتاج المتقدمین، أما المرحلة الفاعلة الحقیقیة فهي ما جاء به المناطقة فی العصر الحدیث والمعاصر والتي أسفرت عن ظهور أنساق متعددة فی المنطق، صححت وغیرت الكثير من تصوراتنا عن المنطق القديم.

غیر أن ما یلفت الانتباه بالنسبة للمناطقة العرب ما بین القرن الثاني عشر والخامس عشر المیلادي هو تأسيس خطاب منطقي یختلف فی لغته إلى حد بعيد عن لغة المنطق الأرسطي، ومن أبرز ما جاءوا به هو ما یعرف بنظریة النسب أو العلاقات، ورغم قيمة هذه النظریة، إلا أنها لم تجد من یطورها عند من جاء بعدهم .

أما نظریة العلاقات بالمفهوم الحالي فهي من أهم ما استحدثته المناطقة فی العصر الحدیث، ويرجع الفضل فی ذلك إلى أبحاث دي مورجان (1807م، 1871م) التي طورها فیما بعد كل من بیرس (1839م، 1914م)، وشرويدر (1841، 1914)، ورسل (1872م، 1970م)، وغيرهم .

ورغم أننا لا نستطیع أن نجزم بعلاقة التأثير والتأثر بینهما، لكننا مع ذلك نستطیع القول أن نظریة النسب إذا كانت قد ارتبطت بالمناطقة المحدثین، فإن المناطقة العرب كانوا سابقین إلى وضع اللبنات الأولى لهذه النظریة، إذ ظهرت معهم بوادر أفكار جديدة أرساها مناطقة هذا العصر، وكانت الانطلاقة الفعلیة لهذا الإتحاد علی يد أبو البركات البغدادي (1170، 1077م) الذي ساهم فی تحديد أهم العلاقات بین الموضوع والمحمول، واستخدم التعبير الرمزي فی توضیح هذه العلاقات، و فی البرهنة علی عکس القضايا والأقیسة حيث یقول " بین القضايا نسب تلازم وتباين وعموم و خصوص " (1)، كما استخدم التمثیل الخطي فی البرهنة علی عکس القضايا والأقیسة، غیر أن آراءه رغم أصالتها لم تلق اهتمام المناطقة، بل بقيت مغمورة شأنها فی ذلك شأن فلسفته برمتها.

أما الانطلاقة الفاعلة فكانت مع الأرموي فی مؤلفه " مطالع الأنوار"، ونجم الدین القزويني فی مؤلفه "الشمسیة فی القواعد المنطقیة" حيث فتح هذان المؤلفان الباب واسعا لتحلیل أهم العلاقات والنسب التي یمكن أن تربط بین کلیین، الأمر الذي أدى إلى ظهور لغة منطقیة عند المناطقة الشراح مغایرة تمام المغایرة للغة المنطق الأرسطي، لكن مع ذلك لا نجد فی كتب تاریخ المنطق ما یشير إلى جهود المناطقة العرب فی ذلك .

- العموم عند المناطق: يري القزويني أن الكليين يكون بينهما عموم وخصوص مطلق إن صدق أحدهما على كل ماصدق عليه الآخر من غير عكس، كالحَيوان والإنسان⁽¹¹⁾.
والمصادق على كل ما يصدق عليه الآخر أعم مطلقاً، والآخر أخص مطلقاً، ذلك لأنه كل إنسان حيوان، وليس كل حيوان إنسان.

ج) العموم والخصوص الوجهي :

يكون بين الكليين عموم وخصوص وجهي إن صدق كل منهما على بعض ما يصدق عليه الآخر فقط، كالحَيوان والأبيض⁽¹²⁾، فيكون كل واحد منهما أعم من الآخر من وجه وأخص منه من وجه، فإنهما لما صدقا على شيء ولم يصدق أحدهما على كل ماصدق عليه الآخر، كان هناك ثلاث صور، إحداها ما يجتمعان فيه على الصدق، والثانية ما يصدق فيه هذا دون ذلك، والثالثة ما يصدق فيه ذلك دون هذا، كالحَيوان والأبيض فهما يصدقان معاً على الحيوان الأبيض، ويصدق الحيوان بدون الأبيض على كل حيوان أسود، وبالعكس في الجماد الأبيض، فيكون كل واحد منهما شامل للآخر ولغيره، فالحيوان شامل للأبيض وغير الأبيض، والأبيض شامل للحيوان وغير الحيوان، فباعتبار أن كل واحد منهما شامل للآخر وغيره فهو أعم منه، وباعتبار أنه مشمول له يكون أخص منه⁽¹³⁾.

د- التباين :

يكون الكليين متباينين تبايناً كلياً إن لم يصدق شيء منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر⁽¹⁴⁾.
والتباين هنا معناه الافتراق مفهومهما و ماصدقا كالإنسان والحجر، فمفهوم الإنسان مغاير تماماً لمفهوم الحجر ولا يجتمعان في صفة ذاتية تربطهما، و ماصدق الإنسان مغاير تماماً لماصدق الحجر.

لكن السؤال الذي يفرض نفسه هنا لماذا تحصر النسب بين الكليات، وليس بين الجزئيات، أو بين الكلي والجزئي ؟

أشارت هذه القضية جدلاً واسعاً بين مناطق هذه العصر وتعددت المواقف حولها بين مؤيد ومعارض، حيث ذهب قطب الدين الرازي إلى أن النسب لا تجري إلا بين الكليين، بحجة أن الكلي والجزئي لا يكون بينهما إلا التباين أو العموم المطلق كزيد والإنسان، أما الجزئيان فلا يكونان إلا متباينين، إذ لا يوجد بينهما عموم من مطلق، لأن العموم ينال في الجزئية، كما لا يوجد بينهما عموم من وجه، لأن الجزئي لا عموم فيه حتى يكون أعم من الكلي من وجه، حيث يقول "اعتبرت النسب بين الكليين دون المفهومين، لأن المفهومين إما كليان أو جزئيان أو كلي و جزئي، والنسب الأربع لا تتحقق في القسمين الأخيرين، أما الجزئيان فالأثنان لا يكونان إلا متباينين، وأما الجزئي والكلي فالأثنان الجزئي إن كان جزئياً لذلك الكلي يكون أخص منه مطلقاً، وإن لم يكن جزئياً يكون مبايناً له"⁽¹⁵⁾.

غير أن هذا الموقف قد انتقده عبد الله الخبيصي مبيناً أن هذه

ارتبطت نظرية النسب مع الأرموي والقزويني بالبحث في الكليات، حيث كانت تدرس ضمن مباحث الكلي وليس ضمن مباحث القضايا، ولهذا اقتصر على دراسة العلاقات القائمة بين ماصدقات الكليين، حيث يتفق الأرموي والقزويني على أن الكلي إذا نسب إلى كلي آخر فالنسبة بينهما إما التساوي أو التباين، أو العموم والخصوص المطلق، أو العموم والخصوص الوجهي.

أ) التساوي :

يكون الكليين متساويين إن صدق كل واحد منهما على ما صدق عليه الآخر، كالإنسان والناطق، فإن كل ما يصدق عليه الإنسان يصدق عليه الناطق والعكس صحيح⁽⁸⁾، فإذا أخذنا النسبة من حيث المفهوم نقول أن الكلي إذا تشارك مع كلي آخر في ذاتياته فمتساويان، فكل صفة تنطبق على الإنسان تنطبق بدورها على الناطق، أما من حيث الماصدق فما صدقهما واحد.

ونظراً لطبيعة العلاقة بين التساوي والترادف فرّق بينهما الجرجاني موضحاً أن المتساويين هما ما اتفقا ماصدقا واختلفا مفهوماً كالإنسان والناطق، فإن مفهوم الأول حيوان مفكر بالقوة، ومفهوم الثاني ذات ثبت لها النطق، و ماصدقهما واحد، فما صدق عليه أحدهما من الأفراد يصدق عليه الآخر.
أما المترادفين فهما ما اتحدا مفهوماً و ماصدقا كالإنسان والبشر.

لكن المناطق أثناء تحليلاتهم صادفوا كليات تتحد ماصدقاتها مع امتناع اجتماعها في زمان واحد كالتائم والمستيقظ، أو الضاحك والغضبان، فكل منهما يصدق على كل ما يصدق عليه الآخر مع امتناع اجتماعهما في زمان واحد، وهو ما ينطبق أيضاً على كل العوارض المتضادة المفارقة التي تختص بموضوع واحد، فهي تتساوى في الماصدق مع أن أحدهما لا يصدق على ماصدق عليه الآخر في آن واحد، ولهذا اشترط الجرجاني في المتساويين أن يصدق كل منهما على كل ما يصدق عليه الآخر، ولا يلزم من ذلك أن يصدقا معاً في زمان واحد، فإن التائم والمستيقظ متساويان مع امتناع اجتماعهما في زمان واحد، ماعداً إذا قلنا أن التساوي إنما هو بين التائم في الجملة والمستيقظ في الجملة، ذلك لأن التائم في حال نومه يصدق عليه أنه مستيقظ في الجملة، وإن لم يصدق عليه أنه مستيقظ في حال النوم، ونفس الشيء بالنسبة إلى المستيقظ، ولهذا فالمراد هنا بصدق كل منهما على جميع ماصدق عليه الآخر إنما هو اتحاد مصادقاتها ذاتاً لا زماناً، ويشترط الأمر نفسه بالنسبة إلى علاقة العموم والخصوص المطلق والوجهي⁽⁹⁾.

ب) العموم والخصوص المطلق :

- العموم لغة: هو الشمول ، فيقال مطر عام ، أي يشمل عدة أمكنة، ويقابله الخصوص الذي معناه الإنفراد⁽¹⁰⁾.

فحسب، بل امتدت دراستهم إلى تحليل النسب بين الجهات، حيث تناولوا النسب بين القضايا المطلقة والموجهة كما أضافوا نسقا من النسب الزمانية التي تبيّن مدة هذه العلاقة ودوامها.

فما الفرق بين النسب بين الكليين وبين النسب بين القضايا ؟

يكمن الاختلاف بين النسب بين الكليين والنسب بين القضايا في المبدأ المعتمد فيهما، إذ يعتمد في النسب بين المفاهيم أو الكليات على الصدق والحمل، أما النسب بين القضايا فيعتمد فيها على الوجود والتحقق في الواقع، لا بحسب الصدق والحمل، لأن القضية لا تحمل على شيء أصلا⁽²⁰⁾.

وقد وضّح قطب الدين الرازي هذه النسب بين القضايا مبيناً أن:

التساوي: مرجعه إلى موجبتين كليتين كقولنا: كل إنسان ناطق و كل ناطق إنسان.

العموم والخصوص المطلق: مرجع هذه النسبة إلى موجبة كلية من أحد الطرفين وسالبة جزئية من الطرف الآخر كقولنا: كل إنسان حيوان، وليس بعض الحيوان إنسان.

العموم والخصوص الوجهي: ترجع هذه النسبة إلى موجبة جزئية وسالبتين جزئيتين كقولنا:

بعض الحيوان أبيض، وليس بعض الحيوان أبيض، وليس بعض الأبيض حيوان.

التباين: يرجع إلى سالبتين كليتين من الطرفين، كقولنا لا شيء مما هو إنسان هو فرس، ولا شيء مما هو فرس هو إنسان⁽²¹⁾.

لكن المناطقة الشراح وجدوا أنفسهم أمام عدة صعوبات من بينها صعوبة تعيين ماصدق المحمولات التي تختلف مدة إسنادها إلى الأفراد المدرجة تحتها، وبناء على ذلك اعتمدوا نسقا من النسب الزمانية توضح مدة اتصاف الموضوع بالمحمول، أو دوامه أو لا دوامه، وهذا ما ساعدهم أكثر على وضع تصنيف ينسجم مع طبيعة الموجودات الخارجية، فقولنا مثلا كل إنسان حيوان مادام إنسانا أي مادامت ذات الموضوع موجودة، وكل إنسان كاتب مادام كاتباً وليس في كل وقت، أي مشروط بشرط وصف الموضوع، وقولنا لا إنسان حجر أي دائما، ذلك لأن الإيجاب يشترط الوجود، ويدل على ما يكون في كل وقت وعلى ما يكون في بعض الوقت، بينما السلب لا يشترط سوى الوجود الذهني، ويدل على الدوام، مثال ذلك قولنا كل إنسان ناطق مائت، فوصفنا له بالحيوان مادام إنسانا، وبالناطق في بعض أوقات نطقه، وبالمائت بعد كونه إنسانا⁽²²⁾.

وإدخال النسب الزمانية جعل المناطقة العرب يضيفون بعض التعديلات على النسب بين القضايا تظهر في ما يلي:

التساوي: مرجعه إلى موجبتين كليتين مطلقتين عامتين كقولنا: كل إنسان ناطق بالفعل، وكل ناطق إنسان بالفعل.

العموم والخصوص المطلق: مرجعه إلى قضية موجبة كلية مطلقة عامة من جهة الأعم، وسالبة جزئية دائمة من جهة الأخص، كقولنا: كل إنسان حيوان بالفعل، وليس بعض الحيوان إنسان دائما.

النسب قد تكون بين الجزئيين أو بين الكلي والجزئي، وذلك لأن الجزئيين قد يتساويان كما هو الحال في قولنا هذا الضاحك وهذا الناطق⁽¹⁶⁾.

لكن الجرجاني انتقد الخبيصي رافضا وجود النسب الأربعة بين الجزئيين، مبيناً أن الجزئيان لا يكونان إلا متباينين، فإذا كان المشار إليه بهذا الضاحك زيد، وبهذا الكاتب عمرا، فهناك جزئيان متباينان، وإن كان المشار إليه بهما زيدا مثلا فليس هناك إلا جزئي حقيقي واحد، وهو ذات زيد، لكنه اعتبر معه تارة اتصافه بالضحك وأخرى اتصافه بالكتابة، وبذلك لم يتعدد الجزئي الحقيقي تعددا حقيقيا، ولم يتغير تغيرا حقيقيا، بل هناك تعدد وتغير بحسب الاعتبارات، والكلام هنا بين الجزئيين المتغيرين تغيرا حقيقيا لا في جزئي واحد له اعتبارات متعددة، ولو عد الجزئي واحد بحسب الجهات والاعتبارات، جزئيات متعددة لزم أن يكون الجزئي الحقيقي كليا، وذلك محال⁽¹⁷⁾. لكن جلال الدين الدواني (1447م، 1501م) انتصر لموقف الخبيصي ودافع عنه، مبيناً أن المناطقة اعتبروا التساوي بين الحد والمحدود مع أنّهما متغيران بالاعتبار.

إلا أن العديد من المناطقة انتصروا لموقف الجرجاني وانتقدوا جلال الدين الدواني مبينين أن كلام السيد الشريف الجرجاني إنما هو في كون التعدد بالاعتبار لا يوجب التعدد بالذات، لا في أن المناطقة لم يعتبروا التعدد الاعتباري أصلا، ذلك لأننا إذا أشرنا إلى زيد بهذا الكاتب وبهذا الضاحك وبهذا الطويل وبهذا القاعد، كان هناك على هذا التقدير جزئيات متعددة يصدق كل منها على ما عداه من الجزئيات المتكثرة، فلا يكون مانعا من اشتراكه بين كثيرين، فيكون الجزئي في هذه الحالة كليا⁽¹⁸⁾.

وبالإضافة إلى ما سبق اشترط الجرجاني أن تنحصر النسب الأربعة بين الكليات الصادقة في نفس الأمر على شيء أو أشياء واقعية، وبهذا تخرج الكليات الفرضية والممتعة التي يمتنع صدقها في نفس الأمر على شيء من الأشياء سواء في الخارج أو في الذهن، أو التي لها أفراد ممكنة الوجود، ردا على بعض المعترضين الذين انتقدوا نظرية النسب، واستدلوا على ذلك بأن هناك كليات لا يوجد بينها إحدى هذه النسب الأربعة، وهي الكليات المنحصرة في فرد واحد أي التي لها ماصدق واحد، كالشمس باعتبارها كلي وكلي آخر كالكوكب النهاري، ذلك لأنه لا تباين، ولا عموم من مطلق أو من وجه، ولا تساوي بينهما، لعدم صدق كل واحد منهما على جميع ماصدق الآخر، لأن الشمس كلي له ماصدق واحد لا مصاديق متعددة⁽¹⁹⁾.

4) النسب بين القضايا :

إذا كانت نظرية النسب قد انحصرت مع الأرموي والقزويني في دراسة العلاقات والنسب بين المفاهيم، أي نسبة كلي إلى كلي آخر، فإن المناطقة الشراح ذهبوا بهذه الفكرة إلى مجال القضايا، ويرجع الفضل في ذلك إلى قطب الدين الرازي والسيد الشريف الجرجاني والخبيصي و جلال الدين الدواني وغيرهم من المناطقة الذين توسعوا في تحليل هذه النسب وربطها بالقضايا، ولم يكتفوا بدراسة النسب بين القضايا المطلقة

الكليين المتباينين متباينان تباينا جزئيا، لأنهما إن لم يصدقا معا على شيء كالموجود والمعدوم ونقيضهما: اللاموجود واللامعدوم، كان بينهما تباين كلي، وإن صدقا معا كاللإنسان واللاحيون الصادقين على الجماد، كان بينهما تباين جزئي، لأن كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الآخر، فيصدق كل واحد من نقيضيهما بدون صدق نقيض الآخر، ولذا فالتباين الجزئي لازم حتما⁽²⁶⁾.

إلا أن فكرة إضافة نسبة خامسة إلى النسب الأربعة السابقة رفضها العديد من المناطقة كقطب الدين الرازي والسيد الجرجاني وغيرهما حجتهم في ذلك أن التباين الجزئي ليس نسبة خامسة تضاف إلى النسب الأربعة، بل هي قدر جامع بين التباين الكلي والعموم من وجه، ولا تعني المباينة الجزئية إلا هذا القدر وفي هذا يقول الجرجاني "فإن قيل إن التباين الجزئي غير النسب الأربعة التي انحصرت النسبة بين الكليين فيها، فالجواب أن المباينة الجزئية منحصرة في المباينة الكلية والعموم من وجه، لأن المفهومين إذا لم يتصادقا أصلا فهو التباين الكلي، وإلا فالعموم من وجه، وعليه فلا يوجد كليان بينهما نسبة خارجة عن النسب الأربعة⁽²⁷⁾.

غير أن جلال الدين الدواني قد حل الإشكال، مبينا أن أصل الإشكال يرجع إلى أن الحصر في نظرية النسب إنما هو للكليين، بمعنى أنهما إما متساويان أو متباينان أو أعم وأخص مطلقا أو من وجه، لا حصر النسب في الأربع، وعليه إضافة التباين الجزئي كنسبة خامسة لا يقدر في هذا الحصر⁽²⁸⁾.

وهناك من المناطقة من ذهب إلى القول بثمانية نسب، وهو ما أشار إليه السليالكوتي، الذي بين أنه بإمكاننا الحصول على ثمانية نسب وذلك بالإعتماد على إحصاء النسب بين الكليين في الاتجاهين، أي علاقة المحمول بالموضوع وعلاقة الموضوع بالمحمول⁽²⁹⁾.

لكن هذه الفكرة عدل عنها الكثيرين نظرا لخاصية التبادل التي تتمتع بها نسبة التساوي والتباين والعموم والخصوص الوجهي في الاتجاهين، وهذا لأنه إذا كان $A = B$ فإن $B = A$ ، وإذا كان $A \cap B$ فإن $B \cap A$ ، والأمر نفسه ينطبق على خاصية التقاطع، فإذا كان $A < B$ فإن $B < A$ ، أما النسبة التي لا تتمتع بخاصية التبادل فهي نسبة العموم والخصوص المطلق، مثال ذلك علاقة أكبر وأصغر، فإذا كان $A < B$ ، فإن $B > A$. وبالإضافة إلى هذه الاتجاهات هناك من يرى أن النسب بين المفاهيم كثيرة ومتعددة، وبالتالي لا وجه لحصرها في أربعة نسب فقط، وذلك كالتضاييف بين الأبوة والبنوة، والتضاد بين البياض والسواد، وكالتناقض بين الإنسان واللائسان، والتخالف بين الحلاوة والسواد.

غير أن هذا الاتجاه لم يكتب له الذيوع والانتشار، ذلك لأن النسب الأربعة قد اعتمد فيها على الصدق بين المفاهيم، لكن النسب السابقة ليست ثابتة للكلي بحسب الصدق، وإنما تثبت له بحسب المفهوم كالتناقض والتضاييف أو الاقتران في الوجود وعدمه كالتضاد والتخالف⁽³⁰⁾.

العموم والخصوص الوجهي؛ مرجعه إلى ثلاثة قضايا هي: موجبة جزئية مطلقة عامة، وسالبتان دائمتان كقولنا: بعض الحيوان أبيض بالفعل، وليس بعض الحيوان أبيض دائما، وليس بعض الأبيض حيوان دائما.

التباين: مرجعه إلى سالبتين كليتين دائمتين، كقولنا: لا إنسان حجر دائما، ولا حجر إنسان دائما⁽²³⁾.

أما إدخال النسب إلى مجال القضايا الموجهة فيرجع الفضل فيه إلى محمد بن علي بن سعيد، وكمثال على ذلك بين أن النسبة بين القضية الضرورية المطلقة والمشروطة العامة هي العموم والخصوص الوجهي، أما النسبة بين الوقتية المطلقة وبين القضية الضرورية المطلقة هي العموم والخصوص المطلق⁽²⁴⁾.

لكن لماذا حصرت العلاقات أو النسب بين القضايا في أربع نسب؟ وهل هي النسب الوحيدة الممكنة؟

اختلف المناطقة حول عدد النسب بين المفاهيم والقضايا، فهناك من حصرها في ثلاثة نسب هي المساواة والمباينة والعموم والخصوص، وهناك من أضاف إليها نسبة خامسة، وهناك من جعلها ثمانية نسب، وهناك من رأى أن النسب بين المفاهيم والقضايا متعددة لا حصر لها، ولكل اتجاه مبرراته التي اعتمد عليها.

وقد أشار السليالكوتي إلى أن بعض المناطقة حاولوا حصر النسب بين المفاهيم والقضايا في ثلاث نسب، حجتهم في ذلك أن العموم والخصوص المطلق نسبتان عدتا واحدة، وذلك لأن كل من النسبتين متضمنة للافتراق والاجتماع اللذين تتضمنهما الأخرى لعدم انفكاك إحداها عن الأخرى، ولذا كان كل واحد من الكليين الذين بينهما العموم والخصوص المطلق يتصف بغير صفة الآخر، فإن اتصف أحدهما بالعموم، فإن الآخر يتصف بالخصوص.

وقد عبر السليالكوتي عن موقف الرفض لهذا الاتجاه بقوله: ولا تصغ إلى قول من قال العموم والخصوص نسبتان عدتا واحدة، لعدم انفكاك إحداها عن الأخرى، مرجعا أساس هذه الفكرة إلى الوهم، كما بين أيضا أن التسليم بها يؤدي إلى تعميمها في جميع الإضافات والنسب وهو محال، لأنه سيلزم عنه أن تعد (الأبوة والبنوة) نسبة واحدة، ومن المعروف أننا إذا قلنا أن أ والد ب، فإن ب ليس والد أ، لأن هذه العلاقة هي علاقة لا تماثلية، مبينا في ذات الوقت أن العموم والخصوص إن كانا صفة لكل واحد من الكليين لزم اتصاف كل واحد منهما بأنه عام وخاص، وإن كانا صفة لمجموعهما لزم أن يصح أن يقال لمجموعهما عام وخاص، وهو محال، وعليه فلا يمكن اختصار هذه العلاقات وحصرها في ثلاثة نسب⁽²⁵⁾.

وهناك من أضاف نسبة خامسة إلى النسب الأربعة السابقة وهي نسبة التباين الجزئي، التي هي عبارة عن صدق كل من المفهومين دون الآخر، ومرجعها إلى سالبتين جزئيتين، كقولنا: بعض ب ليس ج، وبعض ج ليس ب، وهي نسبة نتجت عن ما ذهب إليه كل من الأرموي والقرويني من القول بأن نقيضا

- (1) أبو البركات البغدادي: المعبر في الحكمة، ج1، حيدر آباد الدكن، ط1، 1358هـ، ص95.
- (2) برتراند رسل: أصول الرياضيات، ترجمة محمد مرسي وأحمد فؤاد الأهواني، دار المعارف بمصر، ط1958، 2، ص60.
- (3) علي كاشف الغطاء: نقد الآراء المنطقية وحل مشكلاتها، ج1، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، دط، 1382هـ، ص208.
- (4) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون، المجلد الرابع، منشورات علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1998، ص169.
- (5) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح التهذيب للخبيصي على متن سعد الدين التفتازاني في المنطق و بهامشها حاشية محمد بن سعيد، المطبعة الأزهرية بمصر، ط3، 1346هـ، 1927 م، ص82.
- (6) التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، المجلد4، ص169.
- (7) أبو البركات البغدادي: المعبر في الحكمة، ج1، ص126.
- (8) الأرموي: مطالع الأنوار، مخطوط، رقم1402، المكتبة الوطنية ص6
- (9) شروح الشريف علي بن محمد الجرجاني على شرح قطب الدين الرازي على متن الشمسية، المطبعة الأزهرية، ط1، 1311هـ، ص46.
- (10) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون، المجلد4، ص169.
- (11) نجم الدين القزويني: الشمسية في القواعد المنطقية، تحقيق وتقديم مهدي فضل الله، المركز الثقافى العربى، بيروت لبنان، ط1، 1998، ص208.
- (12) نجم الدين القزويني: المصدر السابق، ص208.
- (13) قطب الدين الرازي: شرح الشمسية في القواعد المنطقية، ص45، 46.
- (14) نجم الدين القزويني: الشمسية في القواعد المنطقية، ص208، أنظر أيضا الأرموي: مطالع الأنوار، ص6.
- (15) قطب الدين الرازي: شرح الشمسية في القواعد المنطقية، ص46، 47.
- (16) حاشية محمد بن علي بن سعيد على حاشية عبد الله الخبيصي على متن سعد الدين التفتازاني في المنطق، ص82.
- (17) شروح الشريف علي بن محمد الجرجاني على شرح قطب الدين الرازي على متن الشمسية على الشمسية، ص46، 47.
- (18) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح التهذيب للخبيصي على متن سعد الدين التفتازاني في المنطق، ص82، 83.
- (19) شروح الجرجاني على شرح قطب الدين الرازي على متن الشمسية، ص46.
- (20) التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون، المجلد4، ص169.
- (21) قطب الدين الرازي: شرح الشمسية في القواعد المنطقية، ص46.
- (22) أبو البركات البغدادي: المعبر في الحكمة، ص120 - 121، أنظر أيضا حاشية عبد الله الخبيصي المسمى بالتهذيب على متن سعد الدين التفتازاني في المنطق، ص155-156.
- (23) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح الخبيصي على شرح سعد الدين التفتازاني في المنطق، ص85، 86، 87.
- (24) أنظر شرح محمد بن علي بن سعيد على شرح على شرح التهذيب للخبيصي، ص180، 181.
- (25) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح التهذيب للخبيصي، ص82، 88.
- (26) قطب الدين الرازي: شرح الشمسية في القواعد المنطقية، ص49.
- (27) شروح الجرجاني على شرح قطب الدين الرازي على متن الشمسية على الشمسية، ص49.
- (28) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح التهذيب للخبيصي، ص88.
- (29) حاشية أبي السعادات حسن العطار على شرح التهذيب للخبيصي، ص82.
- (30) علي كاشف الغطاء: نقد الآراء المنطقية وحل مشكلاتها، ج1، ص211.
- (31) أنظر برتراند رسل: أصول الرياضيات، ج1، ص161، ص162.
- (32) برتراند رسل: المصدر نفسه، ج1، ص62.
- (33) شمس الدين الأصفهاني: مطالع الأنظار في شرح طوابع الأنوار، مع حاشية السيد الشريف الجرجاني، ص41.

ومما سبق يظهر بوضوح أن المناطق العربية قد تجاوزوا النظر إلى الموضوع والمحمول في القضية من خلال فكرة الاستغراق، بل اهتموا بتحليل مختلف العلاقات التي تربط بين الحدين في القضية، وأضافوا جملة من النسب الزمانية التي ساعدتهم على وضع تصنيف للقضايا ينسجم أكثر مع الموجودات الخارجية وتميزت أبحاثهم بالتركيز على النظرة الماصدية في تحليل العلاقات بين المفاهيم والقضايا، ولا يخفى على أحد أهمية النظرة الماصدية في تعريف العلاقة في المنطق المعاصر، وهو ما جعل تحليلاتهم تقترب إلى حد كبير من نظرية العلاقات عند برتراند رسل الذي أكد بدوره على أهمية تحليل العلاقات من جهة الماصدق في نظرية الفصول⁽³¹⁾.

كما أن تحديدهم لنسبة التساوي بين حدين وإدراكهم لخاصية التبادل التي تتمتع بها، هي ذاتها التي عبر عنها رسل بقوله: يقال أن العلاقة ع-ع- متساويان أو متكافئان أو لهما نفس الماصدق عندما تكون: س ع ص يلزم عنها و تلزم عن س ع- ص لجميع قيم س و ص، حيث يكون عكس العلاقة هو نفسه العلاقة الأصلية، وتسمى هذه العلاقات بالعلاقات التماثلية⁽³²⁾.

كما أدركوا أيضا خاصية التعدي وأنها تشمل بعض العلاقات كالتساوي، أكبر، أصغر، ولا تشمل بعض العلاقات الأخرى كالمباينة والنصف والضعف، وهي ما تعرف بالعلاقات الغير متعدية، مثال ذلك قولهم إذا كان أ مساو لب، وب مساو لـج، فإن أ مساو لـج، لكن ذلك لا ينطبق على المباينة أو النصفية أو الضعفية، فإذا قلنا أ مباين لب، وب مباين لـج، لم يلزم أن أ مباين لـج، لأن مباين المباين لا يلزم أن يكون مباينا، وكذلك لو قلنا أ نصف لب، وب نصف لـج، لم يلزم أن تكون أ نصف لـج، لأن نصف النصف لا يكون نصفًا، وكذلك لو قلنا أن أ ضعف ب، وب ضعف ج، لم يلزم أن يكون أ ضعف ج، لأن ضعف الضعف لا يكون ضعفاً⁽³³⁾.

وهو ما تنبه إليه المناطق العربية وطبقوه بالنسبة لعلاقة التساوي والتباين والعموم والخصوص الوجيهي، هذا بالإضافة إلى إدراكهم للعلاقات اللاتماثلية كالعموم والخصوص المطلق، والنسبة بين الأبوة والبنوة، والقريب والبعيد، والأكبر والأصغر، والنصف والضعف، حيث يكون عكس العلاقة غير متفق مع العلاقة الأصلية، فإذا كان أ والد ب، فإن ب ليس والد أ، هذا بالإضافة إلى إدراكهم لجهة العلاقة، وهو ما بينه الكثير من المناطق بقولهم إن كل نسبة من النسب الأربع تستلزم نسبة أخرى تكون تارة من نوعها كالتساوي والتباين، وتارة من غير نوعها كالعموم المطلق المستلزم للخصوص المطلق، وهو ما يدفنا إلى القول بأن المناطق العربية كانوا سابقين إلى وضع التصورات الأولى لنظرية النسب أو العلاقات كما نعرفها اليوم، وهذا لوقوفهم على أهم المفاهيم والعلاقات التي ارتبطت بها، لكن في ثوب يفترق إلى الصياغة الرمزية.